



منزلة السنة وواجبنا زحوها وكيف نتعامل معها؟

- منزلة السنّة في الإسلام.
- واجب المسلمين نحو السنّة.
- مبادئ أساسية للتعامل مع السنّة.

أولاً

منزلة السنّة في الإسلام

إنّ السنّة هي التفسير العملي للقرآن، والتطبيق الواقعي - المثالي أيضاً - للإسلام، فقد كان النبي ﷺ هو القرآن مفسراً، والإسلام مجسماً. وقد أدركت هذا المعنى، أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بفتحها وبصيرتها، ومعايشتها لرسول الله ﷺ، فعبرت عن ذلك بعبارة مشرقة بليغة، حين سُئِلت عن خلق رسول الله ﷺ فقالت: كان خلقه القرآن! (١).

فمن أراد أن يعرف المنهج العملي للإسلام بخصائصه وأركانه، فليعرفه مفصلاً مجسداً في السنّة النبوية القولية والعملية والتقريرية.

• منهج شمولي:

فهو منهج يتميز بـ «الشمول» لحياة الإنسان كلها، طويلاً وعرضاً وعمقاً. ونعني بالطول: الامتداد الزمني والرأسي، الذي يشمل حياة الإنسان من الميلاد إلى الوفاة، بل من المرحلة الجنينية إلى ما بعد الوفاة.

ونعني بالعرض الامتداد الأفقي، الذي يشمل مجالات الحياة كلها، بحيث تسير معه الهداية النبوية في البيت، وفي السوق، وفي المسجد، وفي الطريق، وفي العمل، وفي العلاقة مع الله، والعلاقة مع النفس، والعلاقة مع الأسرة، والعلاقة مع الآخرين مسلمين وغير مسلمين، بل مع الإنسان والحيوان والجماد ونعني بالعمق: الامتداد في أغوار حياة الإنسان، فهي تشمل الجسم والعقل والروح، وتضم الظاهر والباطن، وتعم القول والعمل والنبية.



(١) رواه مسلم بلفظ: «خلقته كان القرآن». وقد رواه أحمد وأبو داود والنسائي كما في تفسير سورة (ن) لابن كثير.

• منهج متوازن:

وهو منهج يتميز كذلك بالتوازن، فهو يوازن بين الروح والجسم، بين العقل والقلب، بين الدنيا والآخرة، بين المثال والواقع، بين النظر والعمل، بين الغيب والشهادة، بين الحرية والمسؤولية، بين الفردية والجماعية، بين الاتباع والابتداع.

فهو منهج وسط لأمة وسط..

ولهذا كان ﷺ إذا لمح من بعض أصحابه جنوحاً إلى الإفراط أو التفريط، ردَّهم بقوة إلى الوسط، وحذَّهم من مغبة الغلو والتقصير.

ولهذا أنكر على الثلاثة الذين سألوا عن عبادته ﷺ فكانهم تقالُّوها، ولم تشبع نهمهم إلى التبعث، وعزم أحدهم أن يصوم الدهر فلا يفطر، والآخر أن يقوم الليل فلا يرقد. والثالث أن يعتزل النساء، فلا يتزوج، وقال حين بلغه قالتهم: «أما إني أحشاكم لله وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأقوم وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنِّي فليس مني» (١).

ولما رأى مبالغة عبد الله بن عمرو في الصيام والقيام والتلاوة، ردَّه إلى الاعتدال قائلاً: «إنَّ لبدنك عليك حقاً (أي في الراحة) ولعينك عليك حقاً (أي في النوم) ولأهلك عليك حقاً (أي في الإمتاع والموانسة). ولزورك عليك حقاً» (٢) (أي في الإكرام والمشاركة) يعني: فأعط كل ذي حق حقه.



(١) رواه البخاري عن أنس.

(٢) رواه البخاري في كتاب الصوم.

• منهج مُيسر:

ومن خصائص هذا المنهج أنه يتميز أيضاً باليسر والسهولة والسماحة. فمن أوصاف هذا الرسول في كتب الأولين من التوراة والإنجيل: أنه ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

فلا يوجد في سنة هذا النبي ما يخرج الناس في دينهم، أو يرهقهم في دينهم، بل هو يقول عن نفسه: «إنما أنا رحمة مهداة»^(٢) يتأول قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٣).

وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مَعْتًا وَلَا مَتَعْتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مَيْسَّرًا»^(٤).

وحينما بعث أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن أوصاهما بوصية موجزة جامعة: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَتَطَاوَعُوا وَلَا تَخْتَلَفُوا»^(٥).

ويقول معلماً لأُمَّته: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا»^(٦).

(١) الأعراف: ١٥٧.

(٢) رواه ابن سعد والحكيم الترمذي عن أبي صالح مرسلًا، ورواه الحاكم عنه عن أبي هريرة موصولاً، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في تخريج كتابنا «الحلال والحرام» حديث رقم (١).

(٣) الأنبياء: ١٠٧.

(٤) رواه مسلم في كتاب الطلاق (١٤٧٨).

(٥) متفق عليه من حديث أبي موسى ومعاذ - اللؤلؤ والمرجان (٢١٣٠).

(٦) متفق عليه من حديث أنس، اللؤلؤ والمرجان (١١٣١).

ويقول عن رسالته: «إني بعثتُ بحنيفة سمحة»^(١).



(١) رواه الطبراني عن أبي أمامة وفي سنده راو ضعيف كما في مجمع الزوائد (٣/٣٠٢) وقد رواه الخطيب وغيره عن جابر من طريق ضعيف، وفي «فيض القدير»: لكن له طرق ثلاث ليس يبعد أن لا ينزل بسببها عن درجة الحسن، انظر: غاية المرام للألباني حديث (٨)، وذكره الحافظ في الفتح (٢/٤٤٤) عن السراج من طريق أبي الزناد عن عروة عن عائشة في قصة لعب الحيشة في المسجد وفيه: «ليعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني بعثتُ بحنيفة سمحة». ويشهد له ما رواه أحمد عن ابن عباس، قيل لرسول الله ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله؟، قال: «الحنيفية السمحة». قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، وفيه: ابن إسحاق وهو مدلس، ولم يصرِّح بالتحديث (١/٦٠) وعلَّقَه البخاري في صحيحه.

ثانياً

واجب المسلمين نحو السنّة

السنّة النبوية إذن هي المنهاج التفصيلي لحياة الفرد المسلم، والمجتمع المسلم، وهي تمثل - كما أشرنا - القرآن مفسراً، والإسلام بمحمداً.

فقد كان الرسول ﷺ هو المبيّن للقرآن، والمجسّد للإسلام، بقوله وعمله، وسيرته كلها، في الخلوة والجلوة، والحضر والسفر، واليقظة والنوم، والحياة الخاصة والعامة، والعلاقة مع الله ومع الناس، ومع الأقارب والأباعد والأولياء والأعداء، في السلم وفي الحرب، وفي العافية والبلاء.

ومن واجب المسلمين أن يعرفوا هذا المنهاج النبوي المفصّل، بما فيه من خصائص الشمول والتكامل والتوازن والتيسير، وما يتحلّى فيه من معاني الربانية الراسخة، والإنسانية الفارعة، والأخلاقية الأصيلة.

وهذا يوجب عليهم أن يعرفوا كيف يُحسنون فهم هذه السنّة الشريفة، وكيف يتعاملون معها فقهاً وسلوكاً، كما تعامل معها خير أجيال هذه الأمة: الصحابة ومن اتبعهم بإحسان.

إنّ أزمة المسلمين الأولى في العصر هي أزمة فكر، وهي في رأبي تسبق أزمة الضمير. وأوضح ما تتمثل فيه أزمة الفكر هي أزمة فهم السنّة والتعامل معها، وخصوصاً من بعض تيارات الصحوة الإسلامية، التي ترنو إليها الأبصار وتناط بها الآمال، وتشرب إليها أعناق الأمة في المشارق والمغرب، فكثيراً ما أتى هؤلاء من جهة سوء فهمهم للسنّة المطهّرة.



• التحذير من آفات ثلاث:

وقد رُوِيَ عن الرسول ﷺ ما يشير إلى ما يتعرض له علم النبوة وميراث الرسالة على أيدي الغلاة، والمبطلين، والجهال.

وذلك فيما رواه ابن جرير وتمام في فوائده وابن عدي وغيرهم عن النبي ﷺ، قال: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»^(١).

إنها معاول ثلاث، كل واحد منها يمثل خطراً على الميراث النبوي.

• تحريف أهل الغلو:

(أ) فهناك: «التحريف» الذي يأتي عن طريق الغلو والتنطع، والتنكب عن «الوسطية» التي تميّز بها هذا الدين، وعن «السماحة» التي وُصِفَتْ بها هذه الملة الحنيفية، وعن «اليسر» الذي اتسمت به التكاليف في هذه الشريعة.

إنه الغلو الذي هلك به مَنْ قبلنا من أهل الكتاب، ممن غلا في العقيدة، أو غلا في العبادة، أو غلا في السلوك.

وقد سجّل القرآن عليهم ذلك حين قال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا

(١) الحديث ذكره الإمام ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» وقوّاه لتعدد طرقه (١/١٦٣ - ١٦٤) ط. دار الكتب العلمية بيروت. وكذلك العلامة ابن الوزير الذي استظهر صحته أو حسنه، لكثرة طرقه مع ما نقل من تصحيح الإمام أحمد له، والحافظ ابن عبد البر، وترجيح العقيلي لإسناده، مع سعة اطلاعهم وأمانتهم، فهذا يقتضى التمسك به. انظر: الروض الباسم في السذب عن سنة أبي القاسم (١/٢١) - (٢٣) ط. دار المعرفة بيروت. وانظر أيضاً: الروض الباسم في تخريج فوائد تمام.

عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ» (١).

ولهذا روى ابن عباس عن النبي ﷺ : «إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين» (٢).

وروى ابن مسعود عنه: «هلك المنتطعون» - قالها ثلاثاً (٣).



• انتحال أهل الباطل:

(ب) وهناك: «الانتحال» الذي يحاول به أهل الباطل أن يُدخلوا على هذا المنهج النبوي ما ليس منه، وأن يُلصقوا به من المحدثات والمبتدعات ما تأباه طبيعته، وترفضه عقيدته وشريعته، وتنفر منه أصوله وفروعه.

ولما عجزوا عن إضافة شيء إلى القرآن المحفوظ في الصدور، المسطور في المصاحف، المتلو بالألسنة، حسبوا أن طريقهم إلى الانتحال في السنة ممهد، وأن بإمكانهم أن يقولوا: قال رسول الله ﷺ دون بيّنة.

ولكن جهابذة الأمة، وحفظة السنة، قعدوا لهم كل مرصد، وسدوا عليهم كل منافذ الانتحال.

فلم يقبلوا حديثاً بغير سند، ولم يقبلوا سنداً دون أن يشرحوا رواته واحداً واحداً، حتى تُعرف عينه، ويُعرف حاله، من مولده إلى وفاته، ومن أي حلقة

(١) المائة: ٧٧.

(٢) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن خزيمة وابن حبان عن ابن عباس، كما في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢٦٨٠).

(٣) رواه مسلم في كتاب العلم من صحيحه (٢٦٧٠).

هو؟ ومَن شيوخه؟ ومَن رفاقه؟ ومَن تلاميذه؟ وما مدى أمانته وتقواه، ومدى حفظه وضبطه، ومدى موافقته للثقافات المشاهير أو انفراده بالغرائب.

ولهذا قالوا: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء!»

«طالب علم بلا إسناد كحاطب ليل!»

ولم يقبلوا من الحديث إلا ما كان متصل السند من مبدئه إلى منتهاه بالثقافات من الرواة العدول الضابطين، من غير فجوة ظاهرة أو خفية ومع ضرورة السلامة من كل شذوذ أو علة قاذحة.

وهذا التدقيق في طلب الإسناد بشروطه وقيوده من خصائص الأمة الإسلامية، ومما سبقوا به أُمم الحضارة المعاصرة في وضع أسس المنهج العلمي التاريخي.



• تاويل أهل الجهل:

(ج) وهناك: «سوء التأويل» الذي به تُشوّه حقيقة الإسلام، ويُحرّف فيه الكلم عن مواضعه، وتُنقّص فيه أطراف الإسلام، فيخرج من أحكامه وتعاليمه ما هو من صلبه، كما حاول أهل الباطل أن يُدخلوا فيه ما ليس منه، أو يُؤخروا ما حقه أن يُقدّم، أو يُقدّموا ما حقه أن يُؤخر.

وهذا التأويل السيئ، والفهم الرديء، من شأن الجاهلين بهذا الدين، الذين لم يشربوا روحه، ولم ينفذوا ببصائرهم إلى حقائقه فليس لهم من الرسوخ في العلم، ولا من التجرد للحق، ما يعصمهم من الزيغ والانحراف في الفهم، والإعراض عن المحكمات، واتباع المتشابهات، ابتغاء الفتنة، وابتغاء تأويلها، تبعاً

للهوى المضل عن سبيل الله.

إنه «تأويل الجاهلين» وإن لبسوا لبوس العلماء، وتظاهروا بألقاب الحكماء. وهذا ما يجب التنبيه له، والتحذير منه، ووضع الضوابط الضرورية للوقاية من الوقوع فيه.

ومعظم الفرق الهالكة، والطوائف المنشقة عن الأمة، وعن عقيدتها، وشريعتها، والفتنات الضالة عن سواء الصراط، إنما أهلكتها سوء التأويل.

ولالإمام ابن القيم هنا كلمة مضيئة في ضرورة حسن الفهم عن رسول الله ﷺ، ذكرها في كتاب «الروح» نقلها عنه، قال:

«ينبغي أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان، وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال عن الصواب، ما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع، مع حسن قصده، وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدين وأهله! والله المستعان. وهل أوقع القدرية والمرجئة والخوارج والمعتزلة والجهمية والروافض وسائر طوائف أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله ورسوله ﷺ، حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس، هو موجب هذه الأفهام! والذي فهمه الصحابة رضي الله تعالى عنهم ومن تبعهم عن الله ورسوله ﷺ، فمهجور لا يلتفت إليه، ولا يرفع هؤلاء به رأساً... حتى إنك لتمر على الكتاب من أوله إلى آخره، فلا تجد صاحبه فهم عن الله ورسوله مراده

كما ينبغي في موضع واحد، وهذا إنما يعرفه مَنْ عرف ما عند الناس وعرضه على ما جاء به الرسول ﷺ ، وأما مَنْ عكس الأمر، فعرض ما جاء به الرسول ﷺ على ما اعتقده وانتحلّه، وقدّ فيه مَنْ أحسن به الظن فليس يجدي الكلام معه شيئاً، فدعه، وما اختاره لنفسه وولّه ما تولى، واحمد الذي عافاك مما ابتلاه به... انتهى.



ثالثاً

مبادئ أساسية للتعامل مع السنة

ومن هنا ينبغي لمن يتعامل مع السنة النبوية، لكي ينفي عنها انتحال المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين أن يتشبت بعدة أمور، تُعتبر مبادئ أساسية في هذا المجال.

أولاً: أن يستوثق من ثبوت السنة وصحتها حسب الموازين العلمية الدقيقة التي وضعها الأئمة الأثبات، والتي تشمل السند والمتن جميعاً سواء أكانت السنة قولاً أم فعلاً، أم تقريراً.

ولا يستغني باحث هنا عن الرجوع إلى أهل الذِكر والخبرة في هذا الشأن، وهم صيارفة الحديث الذين أفنوا أعمارهم في طلبه ودراسته وتمييز صحيحه من سقيم، ومقبوله من مردوده: ﴿وَلَا يُبْكَأُ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾^(١).

وقد أسس القوم للحديث علماً ثابت الجذور، باسق الفروع، هو للحديث بمنزلة علم أصول الفقه للفقه، وهو في الواقع مجموعة من العلوم بلغ بها العلامة ابن الصلاح (٦٥ نوعاً).

وزاد عليها من بعده حتى أوصلها السيوطي في «تدريب الراوي على تقريب النواوي» إلى (٩٣ نوعاً).

ثانياً: أن يُحسن فهم النص النبوي، وفق دلالات اللغة، وفي ضوء سياق الحديث، وسبب وروده، وفي ظلال النصوص القرآنية والنبوية الأخرى وفي إطار المبادئ العامة، والمقاصد الكلية للإسلام، مع ضرورة التمييز بين ما جاء منها على

(١) فاطر: ١٤.

سبيل تبليغ الرسالة، وما لم يجيئ كذلك، وبعبارة أخرى ما كان من السُّنة تشريعاً وما ليس بتشريع، وما كان من التشريع له صفة العموم والدوام، وما له صفة الخصوص أو التأقيت، فإنَّ من أسوأ الآفات في فهم السُّنة خلط أحد القسمين بالآخر.

ثالثاً: أن يتأكد من سلامة النص من معارض أقوى منه، من القرآن، أو أحاديث أخرى أوفر عدداً، أو أصح ثبوتاً، أو أوفق بالأصول وأليق بحكمة التشريع، أو من المقاصد العامة للشريعة، التي اكتسبت صفة القطعية، لأنها لم تؤخذ من نص واحد أو نصين، بل أخذت من مجموعة من النصوص والأحكام أفادت - بانضمام بعضها إلى بعض - يقيناً وجزماً بثبوتها.



• السُّنة التي يُرجع إليها في التشريع والتوجيه:

إنَّ السُّنة هي المصدر الثاني للإسلام، في تشريعه وتوجيهه. يرجع إليها الفقيه لاستنباط الأحكام، كما يرجع إليها الداعية والمربي، ليستخرج منها المعاني الملهمة، والقيم الموجهة، والحكم البالغة، والأساليب المرغبة في الخير، المرهبة عن الشر.

ولا بد للسُّنة لكي تقوم بهذه المهمة أن يترجح لدينا ثبوتها عن النبي ﷺ، وهذا يترجم في علم الحديث بأن يكون الحديث الذي يُستشهد به صحيحاً أو حسناً، والصحيح يشبه مرتبة الممتاز أو الجيد جداً في التقدير الجامعي. والحسن يشبه مرتبة الجيد أو المقبول، ولهذا كان أعلى الحسن قريباً من الصحيح، كما أنَّ أدناه قريب من الضعيف.

وعلماء الأمة متفقون على هذا الشرط في الأحاديث التي يُحتج بها في الأحكام الشرعية العملية، التي هي عماد علم الفقه، وأساس الحلال والحرام.

ولكنهم يختلفون في الأحاديث التي تتعلق بفضائل الأعمال والأذكار،

والرقائق والترغيب والترهيب، ونحوها، مما لا يدخل في باب التشريع الصريح، فمن علماء السلف من تساهل في روايته، ولم ير في إخراجها بأساً.

وهذا التساهل ليس على إطلاقه، فله مجاله، وله شروطه، ولكن الكثيرين أساءوا استخدامه، فشرّدوا به عن سواء السبيل، ولوّثوا به نبع الإسلام المصفى.

وكتب المواعظ والرقائق والتصوف حافلة بهذا النوع من الأحاديث.

وكذلك كثير من كتب التفسير، حتى إنَّ منها من التزم إخراج الحديث الموضوع الشهير في فضل سور القرآن، وقد كشف الأئمة الحفاظ عواره، وبيّنوا بطلانه، ولم يعد هناك عذر لمن يرويه، ويسوّد به صفحات كتابه!

ولكن أمثال الزمخشري والثعالبي والبيضاوي وإسماعيل حقي وغيره، أصروا على إخراج الحديث المكذوب.

بل أكثر من ذلك وجدنا مفسراً مثل صاحب «روح البيان» يبرر ذكر الحديث ويقف موقف المحامي عنه، حتى إنه ليقول في جراءة يُحسد عليها - في آخر تفسير سورة التوبة: «واعلم أنَّ الأحاديث التي ذكرها صاحب «الكشاف» في أواخر هذه السورة، وتبعه القاضي البيضاوي والمولى أبو السعود رحمهم الله من أجلة المفسرين: قد أكثر العلماء القول فيها، فمن مثبت، ومن ناف، بناء على زعم وصفها كالإمام الصغاني وغيره».

«واللائح لهذا العبد الفقير سماحه الله القدير: أنَّ تلك الأحاديث لا تخلو إما أن تكون: صحيحة قوية، أو سقيمة ضعيفة، أو مكذوبة موضوعة.

فإن كانت صحيحة قوية فلا كلام فيها، وإن كانت ضعيفة الأسانيد، فقد اتفق المحدثون على أنَّ الحديث الضعيف يجوز العمل به في الترغيب والترهيب فقط، كما في «الأذكار» للنووي، و «إنسان العيون» لعلي بن برهان الدين

الحلي، و «الأسرار المحمدية» لابن فخر الدين الرومي وغيرها.

وإن كانت موضوعة: فقد ذكر الحاكم وغيره أنّ رجلاً من الزهّاد انتدب في وضع الأحاديث في فضل القرآن وسوره، فقيل له: لِمَ فعلت هذا؟ فقال: رأيت الناس زهدوا في القرآن، فأحببتُ أن أرغبهم فيه، فقيل له: إنّ النبي ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمداً فليتبوأ مقعده من النار» فقال: أنا ما كذبتُ عليه، إنما كذبت له !!

أراد: أنّ الكذب عليه يؤدي إلى هدم قواعد الإسلام، وإفساد الشريعة والأحكام وليس كذلك «الكذب له»: فإنه للحث على اتباع شريعته، واقتفاء أثره في طريقته، قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: الكلام وسيلة إلى المقاصد، فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب حرام، فإن أمكن التوصل إليه بالكذب دون الصدق: فالكذب فيه «مباح» إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، و «واجب» إن كان ذلك المقصود واجباً، فهذا ضابطه^(١)... انتهى.

ولا نملك هنا إلا أن نحوقل ونسترجع!

ثم إنّ المرء ليعجب غاية العجب أن يصدر مثل هذا الكلام من رجل حشر نفسه في زمرة المفسرين لكتاب الله، ووصفه بعضهم بأنه فقيه وأصولي! وأي فقه عند هذا الذي يجهل الأوليات عند العلماء المحققين؟!

جهل هذا الشيخ ذو النزعة الصوفية أنّ الله أكمل لنا الدين، وأتم به علينا النعمة، فلم نعد في حاجة إلى مَنْ يكمله لنا، باختراع أحاديث من عنده، كأنما

(١) نقل ذلك منكراً ومنهدداً، الشيخ عبد الفتاح أبو غده في تعليقه على «الأحوية الفاضلة» للكنوي ص

١٣٤، ١٣٤ - ط. ثانية. القاهرة، ١٩٨٤.

يستدرك على الله تعالى، أو يمتن على محمد ﷺ ، يقول له: أنا أكذب لك،
لأنهم لك دينك الناقص، وأسد ما فيه من فجوات، بما أضعه من أحاديث!
أما كلام الإمام ابن عبد السلام، ففي موضوع غير هذا، مما رخصت فيه
الأحاديث مثل الكذب في الحرب، وإصلاح ذات البيت، وإنقاذ بريء فار من
ظالم يطارده، ونحو ذلك مما هو مذكور في مظانه.

على أن كلام ابن عبد السلام نفسه يرد على دعوى هذا المدعى، فقد ذكر
أن كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب
حرام، وهنا نقول: إن كل الفضائل التي تُرغَّب فيها الأحاديث المكذوبة، وكل
الردائل التي تُرهب منها .. يمكن التوصل إليها بالأحاديث الصحاح والحسان من
غير شك، فالكذب إذن حرام بيقين، بل من أكبر الكبائر.



• رد الأحاديث الصحيحة كقبول الأحاديث الموضوعية:

وإذا كان من الخطأ والخطل والخطر قبول الأحاديث الباطلة والموضوعية،
وعزوها إلى رسول الله ﷺ ، فمثله في البطلان رد الأحاديث الصحاح الثابتة
بالمهوى والعُجب والتعالم على الله ورسوله، وسوء الظن بالأمة وعلمائها وأئمتها
في أفضل أجيالها، وخير قرونها.

إن قبول الأحاديث المكذوبة يُدخل في الدين ما ليس منه، أما رد الأحاديث
الصحيحة، فيُخرج من الدين ما هو منه، ولا ريب أن كليهما مرفوض مذموم:
قبول الباطل، ورد الحق.

وللمنحرفين والمبتدعين من قديم شبهات ودعاوى، كَرَّ عليها العلماء
والمحققون بالنقض والإبطال.

قال الإمام الشاطبي:

وربما احتج طائفة من نابتة المبتدعة على رد الأحاديث بأنها إنما تفيد الظن، وقد ذمّ الظن في القرآن، كقوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾^(١). وقال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ الظَّنُّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾^(٢) وما جاء في معناه حتى أحلّوا أشياء مما حرّمها الله تعالى على لسان نبيه ﷺ، وليس تحريمها في القرآن نصّاً، وإنما قصدوا من ذلك أن يثبت لهم من أنظار عقولهم ما استحسّنوا.

والظن المراد في الآية وفي الحديث أيضاً غير ما زعموا، وقد وجدنا له محالّ ثلاثة: أحدها: الظن في أصول الدين، فإنه لا يُغنى عند العلماء؛ لاحتماله النقيض عند الظان، بخلاف الظن في الفروع، فإنه معمول به عند أهل الشريعة، للدليل الدال على إعماله، فكان الظن مذموماً إلا ما تعلق منه بالفروع، وهذا صحيح ذكره العلماء في (هذا) الموضوع.

والثاني: أن الظن هنا هو ترجيح أحد التقيضين على الآخر من غير دليل مرجّح. ولا شك أنه مذموم هنا لأنه من التحكم، ولذلك أتبع في الآية بهوى النفس في قوله: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ فكانهم مالوا إلى أمر بمجرد الغرض والهوى، ولذلك أثبت ذمه، بخلاف الظن الذي أثاره دليل، فإنه غير مذموم في الجملة، لأنه خارج عن اتباع الهوى، ولذلك أثبت وعمل بمقتضاه حيث يليق العمل بمثله كالفروع.

والثالث: أن الظن على ضريين: ظن يستند إلى أصل قطعي، وهذه هي الظنون المعمول بها في الشريعة أينما وقعت، لأنها استندت إلى أصل معلوم، فهي من قبيل

(١) النجم: ٢٣.

(٢) النجم: ٢٨.

المعلوم جنسه، وظن لا يستند إلى قطعي، بل إما مستند إلى غير شيء أصلاً وهو مذموم - كما تقدم - وإما مستند إلى ظن مثله، فذلك الظن إن استند أيضاً إلى قطعي، فكالأول، أو إلى غير شيء، وهو مذموم، فعلى كل تقدير: خير واحد صحَّ سنده، فلا بد من استناده إلى أصل في الشريعة قطعي فيجب قبوله، ومن هنا قبلناه مطلقاً، كما أنَّ ظنون الكفار غير مستندة إلى شيء، فلا بد من ردها وعدم اعتبارها، وهذا الجواب الأخير مستمد من أصل وقع بسطه في كتاب الموافقات والحمد لله.

ولقد بالغ بعض الضالين في رد الأحاديث، ورد قول مَنْ اعتمد على ما فيها حتى عدُّوا القول به مخالفاً للعقل، والقائل به معدود في المجانين.

فحكى أبو بكر بن العربي عن بعض مَنْ لقي بالمشرك من المنكرين للرؤية، أنه قيل له: هل يكفر مَنْ يقول بإثبات رؤية الباري أم لا؟ فقال: لا! لأنه قال بما لا يُعقل، ومَنْ قال بما لا يُعقل لا يفكر! قال ابن العربي: فهذه منزلتنا عندهم! فليعتبر الموفق فيما يؤدي إليه اتباع الهوى، أعاذنا الله من ذلك بفضلهِ (١) .هـ.

وذكر الإمام ابن قتيبة في كتابه «تأويل مختلف الحديث» كثيراً من الشبهات الكلية والجزئية، التي أثارها أعداء السنة، وأبطلها شُبُهَة شُبُهَة، ولم يدعهم حتى أحال نارهم رماداً.

وفي عصرنا برز للسنة أعداء جدد، بعضهم من خارج ديارنا، كالمبشرين والمستشرقين، وبعضهم من داخل الدار، ممن تلمذ عليهم وتأثر بهم مباشرة، أو غير مباشرة.

ولقد استخدم هؤلاء المحدثون أسلحة الخصوم القدماء، وأضافوا إليها أسلحة حديثة، مما أوحى به ثقافة العصر، وأجلب هؤلاء وأولئك بخيلهم ورجلهم على السنة وكتبها ورجالها ومناهجها، وأيدتهم في ذلك جهات ومؤسسات ذات

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٢٣٥ - ٢٣٧).

قدرات ومكاييد، ولكن الله تعالى قَبِضَ لِلسُّنَّةِ من جهابذة العصر من قاوم
شبهات المشككين بالحُجَجِ البالغة، وأباطيل المزيفين بالحقائق الدامغة: ﴿فَوَقَعَ
الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ • فَعَلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ﴾^(١).

وحسبنا من هؤلاء الفقيه الداعية المجاهد الشيخ مصطفى السباعي رحمه الله،
في كتابه القيم النافع «السُّنَّةُ ومكانتها في التشريع الإسلامي» جعله الله في ميزانه
حسنات ودرجات عنده^(٢).

يَبْدَأُ الَّذِي أَلْفَتَ النَّظَرَ إِلَيْهِ هُنَا هُوَ رَدُّ السُّنَّةِ وَصِحَاحِ الْأَحَادِيثِ، بِنَاءً
عَلَى فَهْمِ خَطِئِ لَاحٍ فِي ذَهْنِ امْرِئٍ غَيْرِ مُتَخَصِّصٍ وَلَا مُثَبَّتٍ، مِمَّا يَدُلُّنَا عَلَى
ضُرُورَةِ التَّأْنِي وَالتَّحْرِي وَالتَّدْقِيقِ فِي فَهْمِ السُّنَّةِ، وَالرَّجُوعِ إِلَى مَصَادِرِهَا وَأَهْلِهَا،
وَهُوَ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ فِي الصَّفَحَاتِ التَّالِيَةِ.



• رد الأحاديث الصحيحة لسوء فهمها:

إِنَّ مِنَ الْآفَاتِ الَّتِي تَعْرُضُ لَهَا السُّنَّةُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْضُ النَّاسِ الْمُتَعَجِّلِينَ حَدِيثًا
فِيَتَوَهَّمُ لَهُ مَعْنَى فِي نَفْسِهِ هُوَ، يُفَسِّرُهُ بِهِ، وَهُوَ مَعْنَى غَيْرِ مُقْبُولٍ عِنْدَهُ، فَيَتَسَرَّعُ
بِرَدِّ الْحَدِيثِ، لِاسْتِمَالِهِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى الْمَرْفُوضِ.

وَلَوْ أَنْصَفَ وَتَأَمَّلَ وَبَحَثَ، لَعَلِمَ أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَا فَهَمَ، وَأَنَّهُ فَرَضَ
عَلَيْهِ مَعْنَى مِنْ عِنْدِهِ لَمْ يَجِئْ بِهِ قُرْآنٌ وَلَا سُنَّةٌ، وَلَا أَلْزَمَتْ بِهِ لُغَةُ الْعَرَبِ.

(١) الأعراف: ١١٨ - ١١٩.

(٢) ومن هؤلاء: د. محمد مصطفى الأعظمي الذي رد على «شاخت»، والشيخ عبد الرحمن بن يحيى
المعلمي اليماني صاحب كتاب «الأنوار الكاشفة»، والشيخ محمد عبد الرزاق حمزة صاحب كتاب
«ظلمات أبي رية»، والشيخ محمد أبو شُهبة صاحب كتاب «دفاع عن السُّنَّةِ»، والدكتور عجاج
الخطيب وكتابة «السُّنَّةُ قَبْلَ التَّدْوِينِ» وكذا كتابه عن أبي هريرة وغيرهم ممن لا يتسع المقام لذكرهم.

ولا قال به عالم معتبر من قبله.

• حديث: «اللهم احيني مسكيناً ..»:

قرأ بعضهم الحديث الذي رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري والطبراني عن عبادة بن الصامت: «اللهم احيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشرنني في زُمرَة المساكين»^(١).

فهم من المسكنة الفقير من المال، والحاجة إلى الناس، وهذا ينافي استعادة النبي ﷺ من فتنه الفقر^(٢)، وسؤاله من الله تعالى العفاف والغنى^(٣)، وقوله لسعد: «إنَّ الله يحب العبد الغني التقي الخفي»^(٤)، وقوله لعمر بن العاص: «نعمَ المال الصالح للمرء الصالح»^(٥).

ومن أجل ذلك رد الحديث المذكور، والحق أنَّ المسكنة هنا لا يُراد بها الفقر، كيف وقد استعاذ الله منه وقرنه بالكفر: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر»^(٦)؟ وقد امتنَّ ربه عليه بالغنى فقال: «وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنِي»^(٧).

إنما المراد بها التواضع وخفض الجناح، قال العلامة ابن الأثير: أراد به التواضع والإخبات، وألا يكون من الجبارين المتكبرين.

وهكذا عاش ﷺ، بعيداً عن حياة المستكبرين ولو في الشكل والصورة،

(١) انظر: صحيح الجامع الصغير (١٢٦١)، وقد زعم بعضهم أنَّ الحديث ضعيف، وهو كذلك من طريق عائشة، وليس من الطريقتين المذكورين.

(٢) رواه البخاري ومسلم عن عائشة، المصدر السابق (١٢٨٨).

(٣) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود. المصدر نفسه (١٢٧٥).

(٤) رواه أحمد ومسلم عن سعد بن أبي وقاص. المصدر نفسه (١٨٨٢).

(٥) رواه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي. انظر: الحديث الأول من تخريج مشكلة الفقر.

(٦) رواه الحاكم والبيهقي في الدعاء عن أنس. صحيح الجامع (١٢٨٥).

(٧) الضحى: ٨.

يجلس كما يجلس العبيد والفقراء، ويأكل كما يأكلون. ويأتي الغريب فلا يميّزه من أصحابه، فهو معهم كواحد منهم. وهو في بيته يخصف نعله بيده، ويرقع ثوبه، ويحلب شاته ويطحن بالرحا مع الجارية والغلام.

ولما دخل عليه رجل هابه فارتعد، فقال له: «هون عليك، فلست بملك، إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد بمكة».



• حديث تجديد الدين:

وقرأ بعضهم الحديث الذي رواه أبو داود والحاكم وصححه غير واحد عن أبي هريرة مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»^(١).

ففهم من التجديد أنه تطوير الدين وتغييره ليلائم الزمن، فقال: الدين لا يُجدد، الدين ثابت لا يتغير، ليست مهمة الدين أن يلائم التطور، إنما مهمة التطور أن يلائم الدين.

إنَّ زعم تجديد الدين يعني أننا في كل عصر نخرج طبعة جديدة، منقحة لمبادئه وتعاليمه، تسائر حاجات الناس، وتواكب التطور، وهذا قلب للحقائق، فليرفض الحديث الذي يقول هذا.

وما يقوله هذا القائل صحيح لو كان المراد بالتجديد ما فسّره به.

إنَّ التجديد المراد - كما شرحته في بحث لي - هو تجديد الفهم له - والإيمان والعمل به. فالتجديد لشيء ما هو محاولة العودة به إلى ما كان عليه يوم نشأ

(١) رواه أبو داود في كتاب الملاحم من سننه برقم (٤٢٧٠)، والحاكم في المستدرک (٥٢٢/٤)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار وغيرهم، وصحّحه العراقي والسيوطي كما في فيض القدير (٢٨٢/٢).

وظهر بحيث يبدو مع قَدَمه كأنه جديد، وذلك بتقوية ما وهي منه، وترميم ما بلى، ورتق ما انفتق، حتى يعود أقرب ما يكون إلى صورته الأولى.

فالتجديد ليس معناه تغيير طبيعة القديم، أو الاستعاضة عنه بشيء آخر مستحدث مبتكر، فهذا ليس من التجديد في شيء.

ولنأخذ بذلك مثلاً في الحسيات، إذا أردنا تجديد مبنى أثري عريق، فمعنى تجديده، الإبقاء على جوهره وطابعه ومعالمه، وكل ما يُبقي على خصائصه، وترميم كل ما أصابه من عوامل التعرية، وتحسين مداخله وتسهيل الطريق إليه، والتعريف به... إلخ. وليس من التجديد في شيء أن نهدمه، ونقيم عمارة ضخمة على أحدث طراز مكانه.

وكذلك الدين: لا يعني تجديده إظهار طبعة جديدة منه، بل يعني العودة به إلى حيث كان في عهد الرسول وصحابته ومن تبعهم بإحسان (١).



• حديث: «بُنِيَ الإسلام على خمس»:

ومن أعجب ما سمعته في عصرنا من رد الحديث الصحيح بالفهم القاصر أن بعض الناس قد ردَّ أشهر حديث يحفظه المسلمون، صغارهم وكبارهم، وعامتهم وخاصتهم، وهو حديث ابن عمر وغيره: «بُنِيَ الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً».

وحجَّة هذا المتحجم الجريء: أنَّ الحديث لم يذكر الجهاد، مع أهميته في

(١) انظر: بحثنا «تجديد الدين في ضوء السُّنة» بالعدد الثاني من مجلة مركز بحوث السُّنة والسيرة في قطر ص

٢٩. وقد نشر في كتاب «من أجل صحوة راشدة» نشر المكتب الإسلامي في بيروت.

الإسلام، فكان هذا دليلاً على وضعه!

وجهل هذا أنَّ الجهاد إنما يجب على بعض الناس دون البعض، ولا يُفرض عيناً إلا في ظروف خاصة ولا اعتبارات معيّنة، بخلاف هذه المباني الخمسة، التي طابعها العموم لكل الناس.

ولو كان منطلق هذا الإنسان صحيحاً، لوجب عليه أن يرد آيات القرآن التي وصفت المؤمنين، والمتقين، وعباد الرحمن، والأبرار، والمحسنين، وأولى الألباب وغيرهم ممن أثنى الله عليهم في كتابه، ووعدهم بأجزل المثوبة، ولم يذكر في أوصافهم الجهاد.

اقرأ في ذلك أوصاف المتقين في أوائل (البقرة) الآيات (٢ - ٥)، وأهل البر والصدق في آية ﴿أَلَيْسَ الْبِرُّ﴾، وأوصاف المؤمنين في أول الأنفال (٢ - ٤)، وأوصاف أولي الألباب في سورة الرعد (٢٠ - ٢٢)، وأوصاف المؤمنين الوارثين للفرديوس في أول سورة المؤمنين (١ - ١٠)، وأوصاف عباد الرحمن في أواخر سورة الفرقان (٦٣ - ٧٧)، وأوصاف المتقين المحسنين في سورة الذاريات (١٥ - ٢٣)، وأوصاف المكرِّمين في جنات الله في سورة المعارج (٢٢ - ٣٥)، وكل هذه المواقع وغيرها في كتاب الله العزيز، لم تذكر الجهاد، فهل يرد هذا الجهول المتطاول هذه الآيات من كتاب الله الكريم!؟

وقد عرض شيخ الإسلام ابن تيمية لتعليل حصر الإسلام في الخمس المذكورة، ولماذا لم يذكر الواجبات الأساسية الأخرى، مثل الجهاد، وبر الوالدين، وصلة الرحم ... ونحو ذلك، فقال:

وإنما يُسأل عنه أنه إذا كان ما أوجبه الله من الأعمال الظاهرة أكثر من هذه الخمس: فلماذا قال: الإسلام هذه الخمس، وقد أجاب بعض الناس بأنَّ هذه

أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وقيام العبد بها يتم إسلامه، وتركه لها يُشعر
بأنحلال قيد انقياده.

و «التحقيق» أنَّ النبي ﷺ ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لربه
مطلقاً، الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان، فيجب على كل مَنْ كان
قادراً عليه ليعبد الله بها مخلصاً له الدين، وهذه هي الخمس، وما سوى ذلك فإنما
يجب بأسباب لمصالح، فلا يعم وجوبها جميع الناس.

بل إما أن يكون فرضاً على الكفاية، كالجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن
المنكر، وما يتبع ذلك من إمارة، وحكم، وفتيا، وإقراء، وتحديث ... وغير ذلك.

وإما أن يجب بسبب حق للآدميين يختص به مَنْ وجب له عليه، وقد يسقط
بإسقاطه، وإذا حصلت المصلحة أو الإبراء، إما بإبرائه وإما بمحصل المصلحة
فحقوق العباد مثل قضاء الديون، ورد الغصوب، والعواري والودائع والإنصاف
من المظالم من الدماء والأموال والأعراض، إنما هي حقوق الآدميين. وإذا برئوا
منها سقطت وتجب على شخص دون شخص، في حال دون حال، لم تجب
عبادة محضة لله على كل عبد قادر، ولهذا يشترك فيها المسلمون واليهود
والنصارى بخلاف الخمسة فإنها من خصائص المسلمين.

وكذلك ما يجب من صلة الأرحام، وحقوق الزوجة، والأولاد والجيران
والشركاء والفقراء، وما يجب من أداء الشهادة، والفتيا، والقضاء، والإمارة
والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد، كل ذلك يجب بأسباب عارضة
على بعض الناس دون بعض، لجلب منافع ودفع مضار، لو حصلت بدون فعل
الإنسان لم تجب، فما كان مشتركاً فهو واجب على الكفاية، وما كان مختصاً
فإنما يجب على زيد دون عمرو، لا يشترك الناس في وجوب عمل بعينه على كل

أحد قادر سوى الخمس، فإن زوجة زيد وأقاربه ليست زوجة عمرو وأقاربه فليس الواجب على هذا مثل الواجب على هذا، بخلاف صوم رمضان، وحج البيت، والصلوات الخمس، والزكاة، فإنَّ الزكاة، وإن كان حقاً مالياً فإنها واجبة لله، والأصناف الثمانية مصارفها، ولهذا وجبت فيها النية، ولم يجز أن يفعلها الغير عنه بلا إذنه، ولم تُطلب من الكفار، وحقوق العباد لا يُشترط لها النية، ولو أداها غيره عنه بغير إذنه برئت ذمته ويُطالب بها الكفار» (١).



• من المجازفة التسرع برد الصحيح وإن أشكل:

إنَّ المسارعة برد كل حديث يُشكل علينا فهمه - وإن كان صحيحاً ثابتاً - مجازفة لا يجترئ عليها الراسخون في العلم.

إنهم يُحسنون الظن بسلف الأمة، فإذا ثبت أنهم تلقوا حديثاً بالقبول، ولم ينكروه إمام معتبر، فلا بد أنهم لم يروا فيه مطعناً من شذوذ أو علة قاذحة.

والواجب على العالم المنتصف أن يُقي على الحديث، ويبحث عن معنى معقول أو تؤول مناسب له.

وهذا هو الفرق بين المعتزلة وأهل السنة في هذا المجال.

فالمعتزلة يبادرون برد كل ما يعارض مسلماتهم المعرفية والدينية من مشكل الحديث، وأهل السنة يُعملون عقولهم في التأويل، والجمع بين المختلف والتوفيق بين المتعارضين في ظاهره.

ومن أجل هذا ألف الإمام أبو محمد ابن قتيبة (ت ٢٦٧هـ) كتابه المعروف «تأويل مختلف الحديث» رداً على الزوايع التي أثارها المعتزلة حول بعض

(١) من كتاب «الإيمان» لابن تيمية ضمن مجموع الفتاوى (٣١٤/٧ - ٣١٦).

الأحاديث، التي زعموا أنها معارضة للقرآن، أو للعقل، أو يكذبها العيان أو تناقضها أحاديث أخرى.

وجاء بعده محدث الحنفية الإمام أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) فألف كتابه «مشكل الآثار» في أربعة مجلدات، محاولاً أن يجد لهذه الأحاديث المشكلة تأويلاً مقبولاً، ووجهاً معقولاً.

من هنا ينبغي التلقيح البالغ في فهم الحديث إذا صحَّ ثبوته عن النبي ﷺ، والخذر كل الخذر من رده بمجرد استبعادات عقلية قد يكون الخطأ كامناً فيها ذاتها.

وأوضح مثل لذلك بعض ما جاء عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها.

فقد أنكرت بعض الأحاديث لظنها أنها مخالفة للقرآن، أو للأصول الثابتة من الإسلام، أو غير ذلك، في حين أنها أحاديث رواها صحابة لا يُشك في صدقهم ولا في ضبطهم، ومعناها صحيح.

خذ مثلاً حديث «الهرة» وما جاء من عقوبة على تعذيبها حتى ماتت. فقد روى الإمام أحمد، عن علقمة، قال: كنا عند عائشة، فدخل أبو هريرة فقالت: أنت الذي تحدث: أنّ امرأة عُذِّبَتْ في هِرَّةٍ ربطتها، فلم تطعمها ولم تسقها! فقال: سمعته منه - يعني النبي ﷺ - فقالت: هل تدري ما كانت المرأة؟ إنّ المرأة مع ما فعلت كانت كافرة، وإنّ المؤمن أكرم على الله عزَّ وجلَّ من أن يُعذِّبه في هِرَّةٍ! فإذا حدثتَ عن رسول الله ﷺ فانظر كيف تُحدث! (١).

أنكرت عائشة أم المؤمنين على أبي هريرة تحديته بهذا الحديث بصيغته وحسبت أنه لم يضبط لفظه حين سمعه من النبي ﷺ.

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٠) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح... اهـ. أما دخول المرأة النار بسبب حبس الهرة فقد رواه عن أبي هريرة الشيخان وغيرهما، انظر: صحيح الجامع الصغير (٢٣٧٤).

وَحُجَّةٌ عَائِشَةُ أَنهَا تَسْتَكْثِرُ أَنْ يُعَذَّبَ إِنْسَانٌ مُؤْمِنٌ مِنْ أَجْلِ هِرَّةٍ! وَأَنَّ
 الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مِنْ أَجْلِ حَيْوَانٍ أَعْجَمٍ!
 وَغَفَرَ اللَّهُ لِعَائِشَةَ، لَقَدْ غَفَلْتَ عَنْ شَيْءٍ هُنَا فِي غَايَةِ الْأَهْمِيَّةِ، وَهُوَ مَا يَدُلُّ
 عَلَيْهِ الْعَمَلُ. إِنََّّ حَبْسَ الْهِرَّةِ حَتَّى الْمَوْتِ جَوْعاً، لَهُوَ بَرَهَانٌ نَاصِعٌ عَلَى جَمُودِ قَلْبِ
 تِلْكَ الْمَرْأَةِ وَقَسْوَتِهَا عَلَى مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ الضَّعِيفَةِ، وَأَنَّ أَسْعَةَ الرَّحْمَةِ لَمْ تَنْفِذْ إِلَى
 حَنَائِهَا. وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمٌ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ إِلَّا الرَّحْمَاءَ، فَلَوْ رَحِمْتَ مَنْ
 فِي الْأَرْضِ لَرَحِمَهَا مَنْ فِي السَّمَاءِ.

إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَمَا جَاءَ فِي مَعْنَاهُ لِيُعَدَّ فَخْرًا لِلْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْقِيَمِ
 الْإِنْسَانِيَّةِ، الَّتِي تَحْتَرَمُ كُلَّ مَخْلُوقٍ حَيٍّ، وَتَجْعَلُ فِي رِعَايَةِ كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةً أَجْرًا.
 وَمَا يَتِمُّ هَذَا الْمَعْنَى مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: «أَنَّ
 رَجُلًا سَقَى كَلْبًا، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ».

و «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا سَقَتْ كَلْبًا، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهَا!»

عَلَى أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، حَتَّى يُظَنُّ أَنَّهُ لَمْ يَضْبِطْ
 الْفَاطِظَةَ، كَيْفَ وَهُوَ أَحْفَظُ الصَّحَابَةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؟

فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ عَسَاكِرٍ وَابْنُ عَرَبٍ وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ وَابْنُ عَرَبٍ وَابْنُ عَرَبٍ وَابْنُ عَرَبٍ
 هِرَّةً! حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعاً، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، قَالَ اللَّهُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا، وَلَا
 سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(١).

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ جَابِرِ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهُ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ تُرْسَلْ فَيَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(٢).
 فَلَمْ يَنْفَرِدْ أَبُو هُرَيْرَةَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَلَوْ أَنَّهُ انْفَرَدَ مَا ضَرَّهُ ذَلِكَ شَيْئاً.



(١) انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته، الحديثين (٣٩٩٥، ٣٩٩٦).

(٢) انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته، الحديثين (٣٩٩٥، ٣٩٩٦).